

إلى السيد وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية
تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع : سؤال كتابي حول صيانة حرمة المقابر
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، وبعد،

سلام تام بوجود مولانا الإمام، وبعد،

في إطار النظام الداخلي لمجلس المستشارين، يشرفني أن ألتمس من سيادتكم إحالة السؤال الكتابي التالي على السيد وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية حول موضوع: صيانة حرمة المقابر.

وتقبلوا السيد الرئيس، فائق التقدير والاحترام

السيد الوزير ،

يعد انتهاك حرمة القبور والمقابر ، من الجرائم التي نظمها المشرع المغربي، و سن لها عقوبات بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.59.413 الصادر في 26 نونبر 1962 ، كما أكدت الشرائع السماوية كلها، على صيانة حرمة المقابر و ضرورة حمايتها من الاعتداء، باعتبارها مساكن للموتى تخصص لهم ليرقدوا فيها بسلام ، إلا أن جريمة انتهاك حرمة المقابر، بدأت بالانتشار في الآونة الأخيرة بصور تمثلت في التدنيس والانتهاك والهدم والتشويه، وهو ما يحدث بالمقبرة الرئيسية لمدينة كلميم المتواجدة على الطريق المؤدية لمدينة آسا ، فإذا كانت أسوارها قد وفرت لها الحماية الواجبة من اعتداءات الأفراد ، فإنها لم تسلم من اعتداءات جعلتها بمثابة مطرحة لرمي النفايات ، بحيث تم تدنيسها وتلويثها بأطنان من مخلفات عمليات التبليط ، لدرجة يصعب معها إيجاد مكان لحفر مزيد من القبور، وهو ما يعتبر امتحان لحرمة المقبرة وإخلال بالاحترام الواجب للموتى. كل هذا وسط صمت مريب من الجهات المسؤولة.

لذا نسائلكم السيد الوزير المحترم، حول الإجراءات المستعجلة التي ستتخذونها ضد هذه الأفعال المجرمة بمقتضى الفصلين 268 و 269 من الظهير الشريف رقم 1.59.413 السالف الذكر، و ذلك بما يكفل حرمة الأموات ويعزز الحماية للمقبرة الرئيسية بالمدينة؟

إمضاء: مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل

صاحب السؤال

الكرش خليهن، زكاغ فاطمة، نازهي لحسن